

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



# إتفاقية تعاون

بين

جامعة محمد الشريف مساعدية

سوق أهراس

و

منظمة المحامين

عنابة

2021



إتفاقية في إطار التعاون بين كل من :

جامعة محمد الشريف مساعدة سوق أهرا

ممثلة في رئيسها الأستاذ الدكتور : بوفايسة محمود

من ناحية

منظمة المحامين لناحية عنابة

ممثلة في شخص النقيب علالى محمد الها迪

من ناحية ثانية

بعد إتفاق قرر الطرفان وضع آليات تحدد وتنظم علاقات التعاون والتبادل بين المؤسستين ، والمتمثلة في

ما يلي :

هذه الإتفاقية قائمة على أساس التعاون والتبادل، حيث أن الطرفين الموقعين إنفقا على العمل معا وفقا للإطار العام للاتفاقية النشطة والفعالة التي ستحدد الموارد المذكورة أدناه ووفقا للشروط والمواد التي ستحدد لها لاحقا، بما يتماشى مع التنظيم والقوانين المعمول بها في البلاد كما سيتم تحديد إجراءات الميدانية والاتفاقيات والالتزامات المتبادلة، وكذلك التعهدات المقدمة للموافقة عليها والتتوقيع عليها لاحقا من قبل الطرفين.

**المادة 01:** يهدف هذا الاتفاق إلى السهر على تعزيز علاقات التعاون والتبادل بين الطرفين في الحالات التالية:

- التكوين وتحسين المستوى.
- تطوير البحث مع الأخذ بعين الاعتبار اهتمامات كل طرف.
- تأطير التخصصات التطبيقية في المصالح التي يسمح بها القانون.
- الزيارات التقنية والعلمية.
- المساعدة التقنية وإجراء الخبرات وتقديم الخدمات.
- التنظيم المشترك للمؤتمرات، الندوات، النظاهرات والأنشطة العلمية وكذا أيام الدراسية.
- مشاركة المصادر القانونية بين الطرفين، مثل المحلات، والدوريات، والكتب والبحوث العلمية .

**المادة 02:** تبادل الآراء لإعطاء دفع جديد في القضايا ذات الإهتمام المشترك، حيث إنفق الطرفان على وضع إطار للتعاون من أجل تطوير شراكة ذات منفعة متبادلة كل ذلك ضمن الشروط التي تحدها النصوص التشريعية المعول بها في البلاد.

**المادة 03:** يلتزم الطرفان بتنظيم وتطوير التعاون بينهما بطريقة مستدامة في جميع مجالات الأنشطة التعليمية والعلمية وكذلك التقنية ذات الإهتمام المشترك، وتوفير كل الإمكانيات البشرية والمادية لتحقيق ذلك، على الطرفان تحديد بحمل الشروط والإجراءات لتجسيد التعاون وتحديد المجالات ذات الإهتمام المشترك.

**المادة 04:** تنظيم لقاءات دورية بين محامي منظمة المحامين ناحية عنابة والأساتذة الباحثين بجامعة محمد الشريف مساعدية سوق أهراش في المجالات ذات الإهتمام المشترك، سواء كان ذلك في مجال التكوين أو مجال البحث العلمي.

**المادة 05:** اتفق الطرفان المتعاقدان كل في حدود إمكانياته على دعم تنظيم تظاهرات علمية من بينها الملتقى، الندوات والأيام الدراسية حول مواضيع عدة يتفق عليها مسبقا.

**المادة 06:** اتفق الطرفان المتعاقدان على إنشاء لجنة مشتركة لوضع بروتوكولات التعاون بين الطرفين والعمل على تطويرها وتنفيذها وتقديمها وتفصيل الأنشطة الواجب إنجازها وتحديد المهام والأشخاص المعنيين من أساتذة وإطارات جامعيين ومدة إنجازها والوسائل المتاحة.

**المادة 07:** تخضع هذه الإنفاقية للتشريعات الخاصة بحماية المعلومات والوثائق وتأهيل المستخدمين لدى الطرفين من إطار الجامعة ومحامي ناحية عنابة

**المادة 08:** الأشخاص المكلفوون بالمتابعة أو إنجاز الأعمال ملزمون باحترام النظام الداخلي لكل مؤسسة.

إلتزامات جامعة محمد الشريف مساعدية سوق أهراش ممثلة في رئيس الجامعة الأستاذ الدكتور: محمود بوفايضة:

**المادة 09:** تنظم جامعة محمد الشريف مساعدية سوق أهراش عند الطلب لمستخدمي ومحامي منظمة المحامين دورات خاصة بالرسكلة وتحسين المستوى التي ستحدد إجراءات التنفيذية لهذا التنظيم بنصوص تنفيذية.

**المادة 10:** يمكن للطرفين أن ينظموا بالإشتراك أيام دراسية وندوات ومؤتمرات حول موضوع واحد أو عدة مواضيع ذات الإهتمام المشترك.

**المادة 11:** تقترح الجامعة تكوين متخصص لما بعد التدرج (PGS) للمحامين الذين توفر فيهم الشروط الالزمة ويكون هذا التكوين موضوع عقود محددة وفقاً لأنظمة المعمول بها.

**المادة 12:** تكين محامي ناحية عنابة من الاستفادة من الرصيد البليوغرافي لمكتبة الجامعة وكذا الأبحاث العلمية والأكاديمية لأساتذة الجامعة.

**المادة 13:** التكفل بالمواضيع الدراسية أو لبحوث التي يقترحها محامي ناحية عنابة في إطار نصوص تنفيذية طبقا للقوانين السائدة.

**الالتزامات منظمة المحامين عنابة بشخص النقيب علالي محمد الهادي:**

**المادة 14:** تستقبل منظمة المحامين لناحية الأستاذة الباحثين والطلبة بكلية الحقوق بجامعة محمد السادس الشيريف مساعدة سوق أهراس ويتم ذلك على مستوى هيكلها وفي مندوبياتها ومكاتب المحامين للقيام بالزيارات التقنية والبيداغوجية وتربيصات تطبيقية وفقا للأحكام والشروط المسموح بها على النحو المحدد في عقود الترخيص وستحدّد هذه النقطة بنصوص تنفيذية.

**المادة 15:** يمكن لمنظمة المحامين لناحية عناية في حدود الإمكانيات إقتراح ملخص بحوث للخرج ينجزها طلبة جامعة محمد الشريف مساعدية سوق أهرام

**المادة ١٦:** اي تفاصيل اخرى لم تشتملها هذه الاتفاقية يمكن إدراجها في نصوص تنفيذية لاحقة.

**المادة 17:** يمكن لأي طرف إلغاء الاتفاقية بإشعار قبلي مدته 06 أشهر من تاريخ إنتهاء صلاحيتها على أن يكون الاحتياط كتابياً وموقاعاً من الطرفين ويبلغ بطريقة رسمية.

**المادة 18:** يتفق الطرفان على تسوية أي نزاع أو خلاف محتمل ودياً أثناء تنفيذ الإجراءات المتخذة بموجب هذه الاتفاقية والنصوص التنفيذية.

**المادة 19:** تدخل هذه الإتفاقية حيز التنفيذ إبتداءاً من تاريخ التوقيع عليها من الطرفين لمدة خمس (05) سنوات ، وأي تعديل في بنودها يستدعي موافقة خطية من كلا الطرفين.

**المادة 20:** يتم تحرير هذه الإتفاقية في نسختين أصليتين باللغة العربية في التاريخ المذكور أدناه مع الختم الخاص بكل مؤسسة، وتوقيع كل من رئيس جامعة محمد الشريف مساعدية سوق اهراس ونقيب المحامين لناحية عنابة أو من يفوضه.

سوق اهراس في:.....

24 دشیر 2021

نقيب منظمة المحامين لناحية عنابة

الأستاذ عالي محمد الهادي



رئيس جامعة محمد الشريف مساعدية سوق اهراس

الأستاذ الدكتور بوفايسة محمود

